

جدول أعمال لجنة نزع السلاح

(اعتمد في الجلسة العامة ٢٠٦ المعقودة في ٢٤ آذار/مارس ١٩٨٣)

تعمل لجنة نزع السلاح ، بوصفها محفل التفاوض المتعدد الأطراف ، على تحقيق نزع السلاح العام الكامل في ظل رقابة دولية فعالة •

وسوف تقوم اللجنة ، واصعة في اعتبارها جملة أمور منها الأحكام ذات الصلة من وثيقتي دورتي الجمعية العامة الاستثنائيتين الأولى والثانية المكرستين لنزع السلاح ، بتناول تدابير وقف سباق التسلح ونزع السلاح وغيرها من التدابير ذات الصلة في المجالات الآتية :

- أولا — الأسلحة النووية بجميع جوانبها ؛
- ثانيا — الأسلحة الكيميائية ؛
- ثالثا — أسلحة التدمير الشامل الأخرى ؛
- رابعا — الأسلحة التقليدية ؛
- خامسا — تخفيض الميزانيات العسكرية ؛
- سادسا — تخفيض القوات المسلحة ؛
- سابعا — نزع السلاح والتنمية ؛
- ثامنا — نزع السلاح والأمن الدولي ؛
- تاسعا — التدابير المضادة و تدابير بناء الثقة ؛ الأساليب الفعالة للتحقق بصدد تدابير نزع السلاح الملائمة والمقبولة لجميع الأطراف المعنية ،
- عاشرا — برنامج شامل لنزع السلاح يعصي الى نزع السلاح العام الكامل في ظل رقابة دولية فعالة •

وفي الاطار المبين أعلاه ، تقر لجنة نزع السلاح جدول الأعمال التالي لعام ١٩٨٣ الذي يضم بمودا تنظر فيها اللجنة وفقا لأحكام الفرع الثامن من نظامها الداخلي :

- ١ — حظر التجارب النووية •
- ٢ — وقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي ، منع الحرب النووية ، بما في ذلك كافة الأمور ذات الصلة •
- ٣ — اتخاذ ترتيبات دولية فعالة لتأمين الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها •
- ٤ — الأسلحة الكيميائية •
- ٥ — الأنواع الجديدة من أسلحة التدمير الشامل والمنظومات الجديدة من هذه الأسلحة ؛ الأسلحة الإشعاعية •
- ٦ — البرنامج الشامل لنزع السلاح •

- ٧ — منع سباق التسلح في الفضاء الخارجي •
- ٨ — نظروا اعتماد التقرير السنوي وأى تقرير آخر يقتضي الأمر تقديمه الى الجمعية العامة للأمم المتحدة •

-----